



اللائحة التنظيمية رقم (٨) افصاح الشركات المدرجة

المادة (١) *

على كل شركة مدرجة في سوق الاوراق المالية تزويد الهيئة بالتقرير السنوي خلال مدة لا تتجاوز (١٥٠) يوماً من انتهاء سنتها المالية ونشره بوسائل الاعلام المتاحة وللهيئة امهال شركات القطاع المختلط مدة اضافية لا تتجاوز السنة في كل الاحوال لتقديم بياناتها المالية تحتسب من تاريخ انتهاء المدة آنفة الذكر اذا كان تأخير تقديم بياناتها المالية بسبب إجراءات ديوان الرقابة المالية ودون تقصير من الشركة في استكمال تلك الاجراءات بشرط اعدادها وفقاً للمعايير المحاسبية النافذة على أن تتضمن ما يلي:

أ. تقرير مجلس الادارة والذي يجب أن يتضمن:

اولاً:

• مقر الشركة الرئيسية وفروعها.

• وصفاً لأنشطة الشركة الرئيسية.

ثانياً: بياناً بأسماء أعضاء مجلس الادارة وأسماء ومناصب أشخاص الادارة العليا.

ثالثاً: بياناً بأسماء كبار مالكي الاسهم المصدرة من قبل الشركة وعدد الاسهم المملوكة لكل منهم إذا كانت هذه الملكية تشكل ما نسبته (٥%) فأكثر.

رابعاً: وصفاً لأية حماية حكومية أو امتيازات تتمتع بها الشركة أو أي من منتجاتها بموجب القوانين.

خامساً: وصف لأي قرارات صادرة عن الحكومة أو المنظمات الدولية أو غيرها لها أثر مادي على عمل الشركة أو منتجاتها أو قدرتها.

سادساً: الهيكل التنظيمي للشركة المدرجة وعدد موظفيها ومؤهلاتهم وبرامج التأهيل والتدريب لموظفي الشركة.

سابعاً: وصفاً للمخاطر التي تتعرض لها الشركة ان وجدت

ثامناً: الانجازات التي حققتها الشركة مدعومة بالأرقام ووصف للأحداث الهامة التي مرت على الشركة خلال السنة المالية.

تاسعاً: الأثر المالي لعمليات ذات طبيعة غير متكررة حدثت خلال السنة المالية ولا تدخل ضمن النشاط الرئيسي للشركة.

عاشراً: تحليلاً للمركز المالي للشركة ونتائج أعمالها خلال السنة المالية

أحد عشر: التطورات المستقبلية الهامة بما في ذلك أي توسعات أو مشروعات جديدة والخطة

المستقبلية للشركة لسنة قادمة على الاقل وتوقعات مجلس الادارة لنتائج اعمال الشركة.

اثنا عشر: بيان بعدد الاوراق المالية المصدرة من قبل الشركة والمملوكة من قبل أعضاء مجلس الادارة وأشخاص الإدارة العليا

ثلاثة عشر: المبالغ التي حصل عليها أعضاء مجلس الادارة والمدير المفوض الحاليون منهم والسابقون كأجور مكافأة نقدية او عينية خلال سنة التقرير.

أربعة عشر: المبالغ التي أنفقت لأغراض الدعاية والسفر والضيافة والتبرعات.

خمس عشر: رصيد الاحتياطي واستخدامه.

ستة عشر: إقرار بعدم وجود أي أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة خلال السنة المالية التالية.

* عدلت المادة (١) من قبل مجلس الهيئة بجلسته المتعددة بتاريخ ٢٠٢١/١/١١ وصادر قرار مجلس الهيئة ذي العدد (١/١٣) في ٢٠٢١/١/١٨

اللائحة التنظيمية رقم ٨ المحدثه تضمنت اللوائح التنظيمية رقم (١٤.١٣.٨) السابقة



- ب. البيانات المالية السنوية للشركة معدة وفق المعايير المحاسبية النافذة ومدققة من مراقب الحسابات مستقل ومخول قانونا في العراق تتضمن ارقام السنة الحالية مقارنة بالسنة السابقة وتتضمن:
- أولاً: الميزانية العامة (ملحق رقم ١).
- ثانياً: حساب الأرباح والخسائر (حساب العمليات الجارية). (ملحق رقم ٢).
- ثالثاً: كشف التدفق النقدي. (ملحق رقم ٣).
- رابعاً: الايضاحات المرفقة بالبيانات المالية.
- ج. تقرير مراقب الحسابات (يجب ان تكون البيانات مدققة وفقاً لأدلة التدقيق النافذة في العراق وفي حالة المخالفة يرفض التقرير وتعتبر الحسابات غير مدققة).

المادة (٢)

على الشركة المدرجة الافصاح عن الذين يملكون (٥%) او أكثر من أسهم الشركة واي تغيير يؤدي الى زيادة او انخفاض هذه المساهمة بمقدار نقطة واحدة فور وقوع الحدث.

المادة (٣)

إذا كانت الشركة المدرجة تمتلك أكثر من (٥٠%) من رأسمال شركة أخرى فيجب اصدار البيانات المالية السنوية بشكل موحد إضافة الى البيانات الخاصة بالشركة مع مراعاة قانون الشركات.

المادة (٤)

- على كل شركة مدرجة في سوق الأوراق المالية أن تقدم بيانات مالية فصلية كل ثلاثة أشهر خلال مدة لا تزيد على (٦٠) يوماً من انتهاء الفصل ويشترط أن تعد وفقاً للمعايير المحاسبية النافذة وتتضمن:
- أ. الميزانية العامة، كما في نهاية الفصل الحالي وميزانية عامة مقارنة كما في نهاية السنة المالية السابقة لها. (ملحق رقم ٤).
- ب. حساب الارباح والخسائر، للفصل الحالي وتراكمياً للسنة المالية الحالية حتى تاريخه وحساب الارباح والخسائر للفصل المقابل له من السنة السابقة حتى تاريخه (ملحق رقم ٥).
- ج. كشف التدفق النقدي، تراكمياً للسنة الحالية حتى تاريخه مع الفترة المقابلة له حتى تاريخه من السنة السابقة. (ملحق رقم ٦)
- د. الايضاحات المرفقة بالبيانات المالية.

المادة (٥)

- على الشركة المدرجة اعلام الهيئة والسوق والجمهور خلال ثلاثة ايام عمل عند توفر أي معلومة جوهرية وخاصة ما يلي:
- أ. التغيرات الهامة التي تطرأ على أي مما يلي:
- أولاً: موجودات الشركة.
- ثانياً: الالتزامات المترتبة على الشركة سواء كانت قصيرة الاجل أم طويلة الاجل وأي حجوزات على موجوداتها.
- ثالثاً: رأس المال وحقوق المساهمين.
- رابعاً: التغيرات في ملكية أسهم الشركة التي تحدث تغييراً في السيطرة عليها.
- خامساً: أي أحداث جوهرية تؤثر على الشركة.



- ب. الصفقات الكبيرة التي تعقدتها الشركة والغاء مثل هذه الصفقات وتقييم مجلس الادارة للأثر المتوقع لها على ربحية الشركة ومركزها المالي.
- ج. الكوارث والحرائق والحوادث التي تصيب الشركة وأثرها على المركز المالي.
- د. أي خسائر أو أرباح مادية لها تأثير على المركز المالي للشركة مع بيان الاسباب.
- هـ. قرارات مجلس الادارة الهامة التي قد تؤثر على أسعار الاوراق المالية المصدرة من قبلها بما في ذلك القرارات المتعلقة بما يلي:
- اولاً: اصدار أوراق مالية جديدة.
- ثانياً: التغييرات في الاستثمارات الرأسمالية أو في اهداف الشركة واسواقها.
- ثالثاً: الشروع في الاندماج.
- رابعاً: توزيع الارباح.
- خامساً: التصفية الاختيارية.
- و. قرارات الهيئة العامة للشركة، مصادق عليها من دائرة تسجيل الشركات.
- ز. الدعوة لاجتماع هيئة عامة.
- ح. تشكيل مجلس ادارة جديد للشركة واستقالة أي عضو من أعضاء مجلس الادارة أو مديرها المفوض واسبابها.
- ط. تملك الشركة نسبة مؤثرة في رأسمال شركة أخرى.
- ي. تملك شركة أخرى نسبة مؤثرة في رأسمال الشركة المدرجة.

المادة (٦)

الغرامات والعقوبات

- أ. تفرض غرامة مالية قدرها (٢٥٠,٠٠٠) دينار (مائتان وخمسون ألف دينار) عن كل شهر او جزء منه ولمدة (٦٠) يوماً فقط إذا تأخرت الشركة في تقديم بياناتها المالية السنوية خلال المدة المشار إليها في المادة (١) اعلاه وبعدها يتم ايقاف تداولها في السوق ولا تعاد للتداول الا بعد ايفائها بمتطلبات الافصاح وتسديد الغرامات الشهرية مضافا اليها مليوني دينار لقاء اعادة تداولها.
- ب. تفرض غرامة مالية قدرها (٥٠,٠٠٠) دينار (خمسون ألف دينار) عن كل شهر او جزء منه إذا تأخرت الشركة في تقديم البيانات المالية الفصلية خلال المدة المشار إليها في المادة (٤) اعلاه وبعدها يتم ايقاف تداولها في السوق ولا تعاد للتداول الا بعد ايفائها بمتطلبات الافصاح وتسديد مبلغ الغرامة.

المادة (٧)

تعرض الشركة المخالفة لما ورد في المادة (٥) اعلاه الى عقوبات تحددها الهيئة وفقاً لقانون الاوراق المالية النافذ.

المادة (٨)

لا تسري احكام المادة (٦) اعلاه على الشركات المتوقفة عن التداول بسبب عدم تقديمها مستلزمات الافصاح ولحين الايفاء بمستلزمات العودة الى التداول.



ملحقات اللائحة التنظيمية رقم (٨)
شكل ومحتوى البيانات المالية السنوية والفصلية

أولاً: البيانات المالية السنوية

ملحق رقم (١)
الميزانية العامة

البيان	١٢/٣١ السنة الحالية	١٢/٣١ السنة السابقة
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
المجموع	=====	=====

ملحق رقم (٢)
حساب الارباح والخسائر

البيان	١٢/٣١ السنة الحالية	١٢/٣١ السنة السابقة
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
المجموع	=====	=====

ملحق رقم (٣)
كشف التدفق النقدي

البيان	١٢/٣١ السنة الحالية	١٢/٣١ السنة السابقة
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
المجموع	=====	=====



ثانياً: البيانات المالية الفصلية

ملحق رقم (٤)

الميزانية العامة

البيان	الفصل الحالي	١٢/٣١ السنة السابقة
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
المجموع	=====	=====

ملحق رقم (٥)

حساب الأرباح والخسائر

البيان	الفصل للسنة الحالية	تراكمي لغاية تاريخه للسنة الحالية	تراكمي لغاية تاريخه للسنة السابقة
اسم الحساب	Xxx	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx	Xxx
المجموع	=====	=====	=====

ملحق رقم (٦)

كشف التدفق النقدي

البيان	الفصل الحالي	الفصل المقارن من السنة السابقة
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
اسم الحساب	Xxx	Xxx
المجموع	=====	=====